



الاتّحاد الدوّلي للاتصالات

مكتب الاتصالات الراديوية
(فاكس مباشر رقم +41 22 730 57 85)

7 يوليو 2011

النشرة الإدارية
CACE/544

إلى إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية والمنتسبين إليه،
المشاركين في أعمال لجنة الدراسات 6 للاتصالات الراديوية
والأهليات الأكاديمية المنضمة إلى قطاع الاتصالات الراديوية

الموضوع: اجتماع لجنة الدراسات 6 للاتصالات الراديوية (الخدمات الإذاعية)،
جنيف، 7 أكتوبر 2011

مقدمة

1

نترى بالإعلان، في هذه النشرة الإدارية، عن عقد اجتماع لجنة الدراسات 6 التابعة لقطاع الاتصالات الراديوية في الاتحاد، في جنيف يوم 7 أكتوبر 2011، عقب اجتماعات فرق العمل 6A و6B و6C (انظر الرسالة المعممة [6/LCCE/75](#)). وسيُعقد اجتماع لجنة الدراسات في مقر الاتحاد بجنيف. وسيُعقد جلسة الافتتاح الساعة 09:30.

الجلسة الافتتاحية	آخر مهلة لتقديم المساهمات	موعد الاجتماع	اللجنة
الجمعة، 7 أكتوبر 2011 الساعة 09:30 (بالتوقيت المحلي)	الجمعة، 30 سبتمبر 2011 الساعة 16:00 بالتوقيت العالمي المنسق	7 أكتوبر 2011	لجنة الدراسات 6

2 برنامج الاجتماع

يرجى مشروع جدول أعمال اجتماع لجنة الدراسات 6 في الملحق 1.
وللاطلاع على المسائل المكلفة بها لجنة الدراسات 6، انظر الموضع:

<http://www.itu.int/ITU-R/go/que-rsg6/en>

اعتماد مشاريع التوصيات في اجتماع لجنة الدراسات
الفقرة 2.2.10 من القرار 1-5 (ITU-R 1-5)

ليس هناك توصيات مقترحة لكي تعتمدها لجنة الدراسات وفقاً للفقرة 2.2.10 من القرار 1-5 ITU-R.

2.2 اعتماد مشاريع التوصيات في اجتماع لجنة الدراسات بالمراسلة (الفقرة 3.2.10 من القرار 1-5 ITU-R)

يتعلق الإجراء الوارد في الفقرة 3.2.10 من القرار 1-5 ITU-R بمشاريع التوصيات الجديدة أو المراجعة التي لا ترد بصفة خاصة في جدول أعمال اجتماع لجنة الدراسات.

ووفقاً لهذا الإجراء، سوف تُعرض على لجنة الدراسات مشاريع التوصيات الجديدة أو المراجعة التي يتم إعدادها أثناء اجتماعات فرق العمل 6A و 6B و 6C التي تعقد قبل اجتماع لجنة الدراسات مباشرة. وبعد النظر في تلك المشاريع على النحو الواجب، يجوز للجنة الدراسات أن تقرر التماس اعتماد مشاريع التوصيات بالمراسلة. وفي مثل هذه الحالات، قد تقرر لجنة الدراسات أيضاً تطبيق إجراء الاعتماد والموافقة في نفس الوقت (PSAA) لمشروع التوصية، وهو الإجراء المنصوص عليه في الفقرة 3.10 من القرار 1-5 ITU-R (انظر أيضاً الفقرة 3.2 أدناه).

وعملاً بأحكام الفقرة 25.2 من القرار 1-5 ITU-R، يحتوي الملحق 2 لهذه النشرة على قائمة بالموضوعات التي ستتناولها اجتماعات فرق العمل التي ستعقد قبل اجتماع لجنة الدراسات والتي قد تُعد لها مشاريع توصيات.

3.2 اتخاذ القرار بشأن إجراء الموافقة

تقرر لجنة الدراسات، في الاجتماع، الإجراء الذي يُتبع للحصول على الموافقة لكل مشروع توصية وفقاً للفقرة 3.4.10 من القرار 1-5 ITU-R. ويمكن الحصول على الموافقة عن طريق عرض مشروع التوصية على جمعية الاتصالات الراديوية المقبلة، أو عن طريق مشاوراة الدول الأعضاء، كما قد تقرر لجنة الدراسات استخدام إجراء الاعتماد والموافقة في نفس الوقت الذي يرد وصفه في الفقرة 3.10 من القرار 1-5 ITU-R.

3 المساهمات

تُعالج المساهمات في عمل لجنة الدراسات 6 وفقاً للأحكام الواردة في القرار 1-5 ITU-R وتنشر في الموقع التالي:
<http://www.itu.int/ITU-R/go/r07-SG06-c/en> بالتوقيت العالمي المنسق. ولا تُقبل المساهمات التي تصل بعد هذا الموعد. وينص القرار 1-5 ITU-R على أن المساهمات التي لا تتتوفر للمشاركين وقت افتتاح الاجتماع لا يُنظر فيها.

يرجى من المشاركين تقديم المساهمات بالبريد الإلكتروني كما يلي:

rsg6@itu.int

وينبغي كذلك إرسال نسخة إلى رئيس لجنة الدراسات 6 ونوابه. والعناوين ذات الصلة موجودة في الموقع:

<http://run.as/itu.int/jr158e>

4 متطلبات المشاركة/التأشيرة

سيجري تسجيل المندوبين/المشاركين على الخط عبر موقع قطاع الاتصالات الراديوية على شبكة الويب. وقد طلب من كل دولة عضو/عضو قطاع/منتسب تسمية جهة اتصال مسؤولة عن معالجة كافة طلبات التسجيل نيابة عن إدارتها/منظمتها. وينبغي للأفراد الذين يرغبون في الحصول على الاتصال المباشر بجهة الاتصال المعنية بجميع أنشطة لجان الدراسات نيابة عن الكيان الذي يتبعون إليه. وتعد قائمة جهات الاتصال وتفاصيل متطلبات الحصول على التأشيرة في صفحة الاستقبال الخاصة بتسجيل المندوبين والمعلومات الموجهة إلى أعضاء قطاع الاتصالات الراديوية على شبكة الويب:

<http://www.itu.int/ITU-R/go/delegate-reg-info/en>

سيتخد الاتجاه المُقبل للجنة الدراسات المزيد من الخطوات نحو العمل في بيئة إلكترونية بالكامل. وسيتوفر عدد محدود من الوثائق قبل الاجتماعات وخلافها. وسيتاح للمندوبين استخدام الشبكة المحلية اللاسلكية في قاعات الاجتماع. وتتاح طابعات في المقهى السيريري بالدور الثاني تحت الأرض من مبني البرج وبالدور الأول والثاني من مبني مونيرياني للسماح للمندوبين بطباعة الوثائق إن أرادوا ذلك. وفضلاً عن ذلك، قام مكتب الخدمة (helpdesk@itu.int) بإعداد عدد محدود من أجهزة الحاسوب الخفيفة التي يستخدمها المشاركون الذين ليس معهم حواسيبهم الخفيفة.

5 الترجمة الشفوية

ونظراً لأنه تقرر توفير الترجمة الشفوية في الاجتماع، يرجى ملاحظة أن الترجمة الشفوية لن تتوفر ما لم تطلب الدول الأعضاء ذلك. وينبغي إرسال طلبات توفير الترجمة الشفوية إلى البريد الإلكتروني التالي: rsg4@itu.int وذلك قبل بدء الاجتماع بشهر على الأقل أي في موعد أقصاه 7 سبتمبر 2011. ومن الضروري مراعاة التاريخ النهائي كي يتسع للأمانة تحاذ الترتيبات الازمة للترجمة الشفوية.

وسيفتح مكتب تسجيل المندوبين أبوابه في تمام الساعة 08:30 في اليوم الأول من الاجتماع عند مدخل مبني مونيرياني. ويرجى ملاحظة أنه لا بد من تقديم تأكيد التسجيل الذي أرسل إلى كل مندوب/مشارك بالبريد الإلكتروني بالإضافة إلى صورة شخصية، لكي يتسع تسليم بطاقة الهوية.

وتتاح المعلومات الخاصة بمحجز الفندق ل الاجتماعات التي تعقد في جنيف على العنوان التالي: <http://www.itu.int/travel/index.html>

فرانسوا رانسي
مدير مكتب الاتصالات الراديوية

الملحقات: 2

التوزيع:

- إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 6 للاتصالات الراديوية
- المنتسبون إلى قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 6 للاتصالات الراديوية
- الجهات الأكاديمية المضمنة إلى قطاع الاتصالات الراديوية
- رؤساء لجان دراسات الاتصالات الراديوية واللجنة الخاصة المعنية بالمسائل التنظيمية والإجرائية ونوابهم
- رئيس الاجتماع التحضيري للمؤتمر ونوابه
- أعضاء لجنة لواحة الراديو
- الأمين العام للاتحاد، ومدير مكتب تقدير الاتصالات، ومدير مكتب تنمية الاتصالات

الملحق 1

مشروع جدول أعمال الاجتماع السابع للجنة الدراسات 6 للاتصالات الراديوية

(جنيف، 7 أكتوبر 2011، الساعة 09:30)

افتتاح الاجتماع	1
إقرار جدول الأعمال	2
تعيين المقرر	3
الحضر الموجز (الوثيقة 6/371)	4
تقارير تنفيذية من رؤساء فرق العمل	5
فرقة العمل 6A	1.5
فرقة العمل 6B	2.5
فرقة العمل 6C	3.5
النظر في التوصيات الجديدة والمراجعة	6
1.6 التوصيات التي لم ييد بشأنها نية التماس الاعتماد (انظر الفقرات 3.2.10 و 3.10 و 4.10 في القرار 1-5 (ITU-R	
قرار باعتماد النص من قبل لجنة الدراسات	-
قرار بشأن إجراء الموافقة الذي يعتزم اتباعه	-
النظر في التقارير الجديدة والمراجعة	7
النظر في المسائل الجديدة والمراجعة	8
نتائج اجتماع الفريق الاستشاري للاتصالات الراديوية لعام 2011 (RAG-2011)	9
حالة الكثيّبات والمسائل والتوصيات والتقارير والأراء والقرارات والمقررات	10
الاتصال مع لجان الدراسات الأخرى ومع المنظمات الدولية	11
مواعيد الاجتماعات	12
ما يستجد من أعمال	13

أ. دوش

رئيس لجنة الدراسات 6 للاتصالات الراديوية

الملحق 2

الموضوعات التي ستعالج في المجتمعات فرق العمل 6A و 6B و 6C
التي تعقد قبل اجتماع لجنة الدراسات 6 والتي قد تُعَدُّ لها مشاريع توصيات

فرق العمل 6A

تصحيح الأخطاء، وترتيب البيانات والتشكيل وطائق الإرسال لإذاعة الوسائل المتعددة للأرض من أجل الاستقبال المتنقل باستعمال المستقبلات المحمولة باليد في نطاقات الموجات المترية (VHF) والديكامتيرية (UHF) (مشروع أولى للتوصية الجديدة [ITU-R BT.[ETMM] في الملحق 2 [باليوثيقة 6A/546](#))

خصائص هوائيات الإرسال في نطاقات الموجات المترية (VHF) والديكامتيرية (UHF) (مشروع أولى لمراجعة التوصية ITU-R BS.1195 في الملحق 3 [باليوثيقة 6A/546](#))

طرائق التقييم الموضوعي لنوعية التغطية لإشارات الإذاعة التلفزيونية الرقمية للأرض للنظام B المحددة في التوصية ITU-R BT.1306 (مشروع أولى لمراجعة التوصية ITU-R BT.1375 في الملحق 4 [باليوثيقة 6A/546](#))

خصائص نظام الاستقبال المرجعي لأغراض تحديد ترددات أنظمة الإذاعة التلفزيونية الرقمية للأرض (مشروع أولى للتوصية الجديدة [ITU-R BT.[DTVRX] في الملحق 5 [باليوثيقة 6A/546](#))

استعمال أسلوب محاكاة مونت كارلو لحساب الحماية المطلوبة من التداخلات للخدمة الإذاعية للأرض من الأجهزة التي ليس لها توزيع تردددي (وثيقة عمل من أجل مشروع أولى للتوصية الجديدة [ITU-R BT.[AGGREGATE] في الملحق 6 [باليوثيقة 6A/546](#))

معايير التخطيط، بما في ذلك نسب الحماية للجيل الثاني من أنظمة الإذاعة التلفزيونية الرقمية للأرض في نطاقات الموجات المترية (VHF) والديكامتيرية (UHF) (وثيقة عمل من أجل مشروع أولى للتوصية الجديدة [ITU-R BT.[2NDDTTBPLAN] في الملحق 7 [باليوثيقة 6A/546](#))

فرق العمل 6B

السطوح البنية الرقمية لإشارات التلفزيون عالي الوضوح (HDTV) في الاستديو (مشروع أولى لمراجعة التوصية ITU-R BT.1120-7 في الملحق 1 [باليوثيقة 6B/280](#))

تحديد الحمولة النافعة الفيديوية فيما يتعلق بالسطوح البنية للتلفزيون الرقمي (مشروع أولى لمراجعة التوصية ITU-R BT.1614 في الملحق 2 [باليوثيقة 6B/280](#))

توسيع نطاق استعمال توصيات قطاع الاتصالات الراديوية بشأن تطبيقات عرض الصور الرقمية على شاشات كبيرة (LSDI) لتغطي مجموعة فرعية من تطبيقات VIS (مشروع أولى للتوصية الجديدة [ITU-R BT.[LDSI-VIS] في الملحق 3 [باليوثيقة 6B/280](#))

فرقة العمل 6C

تقنيات القياس الموضوعي للنوعية الفيديوية الإدراكية فيما يتعلق بالتطبيقات الإذاعية باستعمال التلفزيون عالي الوضوح مع وجود إشارة مرجعية منقصة (مشروع أولي للتوصية الجديدة [VQHDFR] ITU-R BT في الملحق 2 [بالوثيقة 6C/490](#))

تقنيات القياس الموضوعي للنوعية الفيديوية الإدراكية فيما يتعلق بالتطبيقات الإذاعية باستعمال التلفزيون عالي الوضوح مع وجود إشارة مرجعية تامة (مشروع أولي للتوصية الجديدة [VQHDFR] ITU-R BT في الملحق 3 [بالوثيقة 6C/490](#))

شروط العرض العامة للتقسيم الشخصي لنوعية الصور التلفزيونية (مشروع أولي للتوصية الجديدة ITU-R BT.[GVC] في الملحق 4 [بالوثيقة 6C/490](#))

قيم المعلمات لأنظمة التلفزيون عالي الوضوح للغاية (UHDTV) فيما يتعلق بإنتاج البرامج وتداولها على المستوى الدولي (مشروع أولي للتوصية الجديدة [IMAGE-UHDTV] ITU-R BT.[[الوثيقة 6C/490](#)])

متطلبات الأداء لنظام صوتي مجسم متعدد القنوات متقدم مع وبدون صورة مصاحبة (مشروع أولي للتوصية الجديدة ITU-R BS.[ADVSOUND-REQ] في الملحق 6 [بالوثيقة 6C/490](#))

منهجية التقسيم الشخصي لنوعية الصور التلفزيونية (مشروع أولي لمراجعة التوصية 12 ITU-R BT.500 في الملحق 7 [بالوثيقة 6C/490](#))

متطلبات من أجل عدادات قياس جهارة الصوت والذروة الحقيقة (مشروع أولي لمراجعة التوصية 1771 ITU-R BS في الملحق 8 [بالوثيقة 6C/490](#))

متطلبات الأداء لنظام تلفزيوني ثلاثي الأبعاد لإذاعة البرامج وتبادلها دولياً (وثيقة عمل من أجل مشروع أولي للتوصية الجديدة [3DTV-REQS] ITU-R BT.[\[الوثيقة 6C/490\]](#))

طائق للتقسيم الشخصي لأنظمة التلفزيون المجسم ثلاثي الأبعاد (وثيقة عمل من أجل مشروع أولي للتوصية الجديدة ITU-R BT.[3DTV SUBMETH] في الملحق 10 [بالوثيقة 6C/490](#))

خوارزميات لقياس جهارة الصوت لبرنامنج سمعي وسوية سمع الذروة الحقيقة (وثيقة عمل من أجل مشروع أولي لمراجعة التوصية 2 ITU-R BS.1770-2 في الملحق 11 [بالوثيقة 6C/490](#))